الأمم المتحدة

S/RES/1582 (2005)

مجلس الأمن

Distr.: General
28 January 2005

القرار ١٥٨٢ (٢٠٠٥)

الذي اعتمده مجلس الأمن في جلسته ٥١١٦، المعقودة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته ذات الصلة، ولا سيما القرار ١٥٥٤ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/RES/1554)،

وإذ يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥،

وإذ يشير إلى الاستنتاجات التي خلص إليها مؤتمرا قمة لشبونة (S/1997/57، المرفق) واسطنبول اللذان عقدتهما منظمة الأمن والتعاون في أوروبا فيما يتعلق بالحالة في أبخازيا، جورجيا،

وإذ يشير إلى المبادئ ذات الصلة الواردة في اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها المعتمدة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ يعرب عن استيائه لأنه لم تحدد بعد هوية الأشخاص الذين أسقطوا طائرة هليكوبتر تابعة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، مما أدى إلى مقتل تسعة أشخاص كانوا على متنها،

وإذ يشدد على أن الاستمرار في عدم إحراز تقدم بشأن القضايا الرئيسية المتعلقة بالتوصل إلى تسوية شاملة للصراع في أبخازيا، جورجيا، أمر غير مقبول،

وإذ يرحب مع ذلك بما اكتسبته عملية السلام التي تقودها الأمم المتحدة من زخم إيجابي بفضل الاجتماعات الرفيعة المستوى التي يعقدها فريق الأصدقاء بصفة منتظمة في جنيف واجتماعات القمة التي عقدها رئيسا جورجيا والاتحاد الروسي،

وإذ يرحب بالمساهمات المهمة التي تقدمها بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا وقوات حفظ السلام الجماعية التابعة لرابطة الدول المستقلة (قوة السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة) في العمل على تثبيت استقرار الوضع في منطقة الصراع، **وإذ يشدد** على حرصه على التعاون الوثيق القائم بينهما في أداء كل منهما لولايته،

١ - **يؤكد من جديد** التزام جميع الدول الأعضاء بسيادة جورجيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية داخل حدودها المعترف بها دوليا، وبضرورة تحديد وضع أبخازيا داخل دولة جورجيا وفقا لهذه المبادئ تماما؛

٢ - **يشيد** بما يبذله الأمين العام وممثله الخاص من جهود دؤوبة، بمساعدة الاتحاد الروسي بصفته الطرف الميسر، فضلا عن فريق أصدقاء الأمين العام ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، لتعزيز تثبيت استقرار الوضع والتوصل إلى تسوية سياسية شاملة تتضمن بالضرورة تسوية لوضع أبخازيا السياسي داخل دولة جورجيا، ويؤيد بشدة هذه الجهود؛

٣ - **يؤكد من جديد** تأييده القوي لوثيقة ''المبادئ الأساسية لتوزيع الاختصاصات بين تبليسي وسوخومي'' والرسالة التي أحيلت بها، وهما وثيقة ورسالة وضعهما في صيغتهما النهائية جميع أعضاء فريق الأصدقاء ووفروا لهما التأييد الكامل؛

٤ - **يأسف بشدة** لاستمرار رفض الجانب الأبخازي الموافقة على مناقشة مضمون هذه الوثيقة، **ويحث بقوة** مرة أخرى الجانب الأبخازي على استلام الوثيقة والرسالة التي أحيلت بها، **ويحث** كلا الطرفين على إيلائهما بعدئذ الاهتمام الكامل والصريح، والدخول في مفاوضات بناءة بشأن مضمونهما، **ويحث** الجهات التي لها نفوذ لدى الطرفين على أن تشجع الوصول إلى هذه النتيجة؛

٥ - **يأسف أيضا** لعدم إحراز تقدم بشأن بدء مفاوضات الوضع السياسي، **ويشير**، مرة أخرى، إلى أن الغرض من هاتين الوثيقتين هو تيسير إجراء مفاوضات هادفة بين الطرفين بقيادة الأمم المتحدة، بشأن وضع أبخازيا داخل دولة جورجيا، وليس السعي إلى فرض أو إملاء أي حل معين على الطرفين؛

٦ - **يشير** إلى موقفه من الانتخابات في أبخازيا الذي أعرب عنه في قراره ١٢٥٥ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ (S/RES/1255)؛

٧ - **يهيب** بالطرفين إجراء مفاوضات بناءة للتوصل إلى تسوية سياسية للنزاع وعدم ادخار أي جهد للتغلب على شعور انعدام الثقة المتبادل باستمرار بينهما **ويؤكد** أن

عملية التفاوض التي تؤدي إلى تسوية سياسية دائمة يقبلها الجانبان تتطلب تنازلات من كلا الجانبين؛

٨ - **يرحب** بالتزام الجانب الجورجي بالتوصل إلى تسوية سلمية للصراع **ويهيب كذلك** بالطرفين إعلان تخليهما عن جميع التصريحات المتشددة ومظاهر التأييد للخيارات العسكرية؛

٩ - **يذكِّر** جميع الأطراف المعنية بضرورة الامتناع عن أي عمل من شأنه أن يعرقل عملية السلام؛

١٠ - **يرحب** بعقد اجتماعات منتظمة لكبار ممثلي فريق الأصدقاء والأمم المتحدة في جنيف، ويشجع الطرفين على المشاركة في الاجتماع المقبل؛

١١ - **يحث** الطرفين على المشاركة على نحو أكثر نشاطا وانتظاما وتنظيما في فرق العمل المنشأة في اجتماع جنيف الأول (لمعالجة القضايا في المجالات ذات الأولوية المتمثلة في التعاون الاقتصادي وعودة المشردين داخليا واللاجئين والمسائل السياسية والأمنية) وهي فرق العمل التي تكملها الأفرقة العاملة المنشأة في سوتشي في آذار/مارس ٢٠٠٣؛ **ويؤكد من جديد** ضرورة أن تظل الأنشطة الموجهة نحو إحراز نتائج في هذه المجالات الثلاثة ذات الأولوية عنصرا رئيسيا في إرساء أرضية مشتركة بين الجانبين الجورجي والأبخازي وصولا في نهاية المطاف إلى إجراء مفاوضات هادفة بشأن التوصل إلى تسوية سياسية شاملة تستند إلى الورقة المعنونة ''المبادئ الأساسية لتوزيع الاختصاصات بين تبليسي وسوخومي'' والرسالة التي أحيلت بها؛

١٢ - **يشجع** الجانبين في هذا الصدد على مواصلة مناقشاتهما، بمشاركة فريق الأصدقاء، بشأن الضمانات الأمنية؛

١٣ - **يهيب مرة أخرى** بالطرفين اتخاذ خطوات ملموسة لإعادة تنشيط عملية السلام من جميع جوانبها الرئيسية، بما في ذلك عملهما في مجلس التنسيق وآلياته ذات الصلة، والاستفادة من نتائج اجتماع يالطا بشأن تدابير بناء الثقة الذي عقد في آذار/مارس ٢٠٠١ (S/2001/242)، وتنفيذ المقترحات المتفق عليها في تلك المناسبة بطريقة هادفة وتعاونية، بغرض عقد مؤتمر رابع بشأن تدابير بناء الثقة، ويرحب بالنية التي أعربت عنها ألمانيا باستضافة هذا المؤتمر رهنا بتحقيق تقدم في عملية حل النزاع؛

١٤ - **يشير** إلى أن إجراء اتصالات على صعيد المجتمع المدني يمكن أن يعزز الثقة المتبادلة **ويدعو** الطرفين إلى تيسير إجراء مثل هذه الاتصالات؛

١٥ - **يشدد** على الحاجة الماسة إلى إحراز تقدم بشأن مسألة اللاجئين والمشردين داخليا، **ويهيب** بكلا الجانبين إبداء التزام صادق بجعل عمليات العودة محط اهتمام خاص، والاضطلاع بهذه المهمة بالتنسيق الوثيق مع البعثة والتشاور مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وفريق الأصدقاء؛

١٦ - **يدعو** إلى التعجيل بالانتهاء من وضع الرسالة الخاصة بإعلان النوايا بشأن عمليات العودة التي اقترحها الممثل الخاص للأمين العام وتوقيع هذه الرسالة، **ويرحب** بالاجتماعات التي عقدت لفريق سوتشي العامل المعني باللاجئين والمشردين داخليا بمشاركة الممثل الخاص للأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛

١٧ - **يؤكد مجددا** عدم جواز قبول التغيرات الديمغرافية الناجمة عن الصراع، **ويؤكد مجددا أيضا** أن لجميع اللاجئين والمشردين داخليا المتضررين من الصراع حقا غير قابل للتصرف في العودة إلى ديارهم بأمان وكرامة، وفقا للقانون الدولي وعلى النحو المنصوص عليه في الاتفاق الرباعي المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (S/1994/397، المرفق الثاني) وفي إعلان يالطا؛

١٨ - **يشير** إلى أن الجانب الأبخازي يتحمل مسؤولية خاصة إزاء حماية العائدين وتيسير عودة باقي السكان المشردين؛

١٩ - **يرحب** باستمرار الأنشطة التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مناطق غالي وأوتشامتشيرا وتكفاتشيلي وافتتاح البرنامج لمكتبين له في سوخومي وغالي؛

٢٠ - **يحث** الطرفين مرة أخرى على تنفيذ توصيات بعثة التقييم المشتركة الموفدة إلى قطاع غالي (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠)، **ويعرب عن أسفه** لعدم إحراز أي تقدم في هذا الصدد بالرغم مما أولاه الطرفان في اجتماع جنيف الأول لهذه التوصيات من نظر إيجابي، **ويهيب مجددا** بالجانب الأبخازي أن يوافق على فتح فرع في قطاع غالي لمكتب حقوق الإنسان في سوخومي في أسرع وقت ممكن، وأن يهيئ أوضاعا آمنة ليباشر هذا المكتب عمله دونما عائق؛

٢١ - **يعرب مجددا عن قلقه** لكون عملية نشر أفراد الشرطة المتبقين في قطاع غالي لا تزال معلقة بالرغم من البدء بنشر عنصر للشرطة المدنية في إطار بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا، طبقا لما جاء في القرار ١٤٩٤ (٢٠٠٣) ووافق عليه الطرفان، **ويهيب** بالجانب الأبخازي السماح بنشر عنصر الشرطة في تلك المنطقة بسرعة؛

٢٢ - **يهيب** بالجانب الأبخازي بوجه خاص تحسين سبل إنفاذ القانون بإشراك السكان المحليين وتدارك مسألة عدم توافر برامج تعليمية للطائفة الجورجية بلغتها الأم؛

٢٣ - **يرحب** بالتدابير التي اتخذها الجانب الجورجي لوضع حد لأنشطة الجماعات المسلحة غير القانونية **ويشجع** على مواصلة هذه الجهود؛

٢٤ - **يدين** أي انتهاكات لأحكام اتفاق موسكو المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤، المتعلق بوقف إطلاق النار والفصل بين القوات (S/1994/583، المرفق الأول)؛

٢٥ - **يرحب** باستمرار الهدوء النسبي الذي حل في وادي كودوري، ويدين أعمال قتل المدنيين واختطافهم في منطقة غالي؛

٢٦ - **يحث** الطرفين على الامتثال لأحكام البروتوكولين المتعلقين بالمسائل الأمنية في منطقة غالي والموقعين في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ و ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، ومواصلة اجتماعاتهما المنتظمة وتوثيق التعاون فيما بينهما من أجل تحسين الأمن في قطاع غالي، ويحيط علما باستئناف مشاركة الجانب الأبخازي في الاجتماعات الرباعية والفريق المشترك لتقصي الحقائق؛

٢٧ - **يكرر دعوته** للجانب الجورجي توفير ضمانات أمنية شاملة تتيح رصد الوضع بشكل مستقل ومنتظم في وادي كودوري الأعلى بواسطة دوريات مشتركة تسيرها بعثة مراقبي الأمم المتحدة وقوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة؛

٢٨ - **يؤكد** أن المسؤولية الرئيسية عن توفير الأمن الملائم وكفالة حرية الحركة للبعثة ولقوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة وللموظفين الدوليين الآخرين تقع على عاتق الجانبين؛

٢٩ - **يدين بشدة** في هذا الصدد تكرار عمليات خطف أفراد هاتين البعثتين في الماضي، **ويعرب عن بالغ استيائه** لعدم تحديد هوية أي من الجناة أو تقديم أي منهم للعدالة، **ويؤكد مرة أخرى** أن وضع حد للإفلات من العقاب على هذا النحو مسؤولية الطرفين **ويطالبهما** باتخاذ إجراء؛

٣٠ - **يهيب أيضا** بالطرفين، **مرة أخرى**، اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتحديد هوية المسؤولين عن إسقاط الطائرة الهليكوبتر التابعة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ وتقديمهم إلى العدالة وإبلاغ الممثل الخاص للأمين العام بالخطوات المتخذة بشكل خاص في التحقيق الجنائي؛

٣١ - **يقرر** تمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا لفترة جديدة تنتهي في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥؛ رهنا باستعراض المجلس، عند الاقتضاء، لولايتها في حالة حدوث تغييرات في ولاية قوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة؛

٣٢ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل اطلاع المجلس بانتظام على الحالة في أبخازيا، جورجيا، وأن يقدم تقريرا بهذا الشأن بعد ثلاثة أشهر من تاريخ اتخاذ هذا القرار؛

٣٣ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.